

المبحث الثالث

تفسير الآيات من سورة القصص



obeikandi.com

تفسير الآيات من سورة القصص

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِّنَ النَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمُ امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّى يُصَدِرَ الرِّعَاءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ ﴿٢٣﴾ فَسَقَى لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّى إِلَى الظِّلِّ فَقَالَ رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ ﴿٢٤﴾ فَجَاءَتْهُ إِحْدَاهُمَا تَمْشِي عَلَى اسْتِحْيَاءٍ قَالَتْ إِنَّ ابْنَ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا فَلَمَّا جَاءَهُ، وَقَصَّ عَلَيْهِ الْقِصَصَ قَالَ لَا تَخَفْ نَبَوْتُ مِنَ الْقَوَمِ الظَّالِمِينَ ﴿٢٥﴾ قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَجِرْهُ إِنَّ ابْنَ خَيْرٍ مِّنْ اسْتَجَرْتَ الْقَوَى الْأَمِينُ ﴿٢٦﴾ قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ عَلَى أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَنِي حِجَجٍ فَإِنْ أَتَمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِنْدِكَ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿٢٧﴾ قَالَ ذَلِكَ بَنِي وَيَبْنُكَ أَيُّمَا الْأَجْلِينَ فَضِيْتُ فَلَا عُدُوتَ عَلَيَّ وَاللَّهُ عَلَى مَا نَقُولُ وَكِيلٌ ﴿٢٨﴾ [القصص: ٢٣ - ٢٨].

قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِّنَ النَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمُ امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّى يُصَدِرَ الرِّعَاءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ﴾.





قوله: ﴿وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ﴾ أي وصل لأرض مدين، وماء مدين هو مجتمع مائهم الذي يسقون منه، وهذه عادة القبائل أن يقطنوا عند المياه.

وفي هذا الجزء من الآية الفوائد الآتية:

١- نسبة الماء للقوم الذين يقطنون حوله، كما نسب الله الماء لمدين (ماء مدين).

٢- ويناسب الغريب إذا جاء ديار قوم أن يقصد الماء؛ لأنه مجتمع الناس، فهنالك يتعرف لمن يصاحبه، ويضيفه^(١)، وكذلك عليه أن يتحين وقت ورودهم وسقايتهم؛ لتلا يطول انتظاره، وهذا ما فعله موسى عليه السلام، حيث جاءهم وقت ورودهم، كما تفيد الآية الكريمة.

قوله: ﴿وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِّنَ النَّاسِ يَسْقُونَ﴾ أي وجد موسى عليه السلام على ماء مدين جماعة كثيرة من الناس يسقون من الماء، وهم بالتأكيد من قوم مدين؛ لأن الماء ماؤهم.

والملاحظ أنه حذف مفعول: ﴿يَسْقُونَ﴾ لأمورٍ منها:

- ١- لتعميم ما شأنه أن يسقى، وهو الماشية والناس.
- ٢- ولأن الغرض لا يتعلق بمعرفة المسقي، ولكن بما بعده^(٢).

٣- وإما لأنه معلوم، وهو الماء.

(١) التحرير والتنوير (٤٥٠/١٠).

(٢) المصدر السابق.





قوله: ﴿وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمْ امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ﴾.

قوله ﴿وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمْ﴾: أي وجد دون ماء مدين.

وهذا يدل على ما يأتي:

١. أن المرأتين اعتزلتا مكان السقي.

٢. كونهما في مكانٍ مبتعدٍ عن أماكن السقاة، إذ لو كانتا قريبتين لما قال:

﴿دُونِهِمْ﴾ إذ يلزم من كلمة دون: البعد المكاني.

وقد استنبط من ذلك الطاهر بن عاشور رحمه الله أن مكان المرأتين من جهة يصل إليها المرء بعد المكان الذي فيه الساقون، والله أعلم.

قوله: ﴿امْرَأَتَيْنِ﴾ هذا يدل على أن المرأتين من عامة أولئك القوم، فليستا من ذوي المكانة الاجتماعية أو أن لهما اعتباراً يجعل اعتزالهما مبرراً، فدل ذلك على أن نساء أولئك القوم لم تتعود مخالطة الرجال، وأن ذلك منتشر بينهم، حتى إن امرأتين من عامة النساء، ولا يعرفان، ومع ذلك اعتزلتا الرعاة والسقاة، وهذا لا يكون إلا مع تحكم العادة وانتشارها، حتى أصبحت سمة ظاهرة.

قوله: ﴿تَذُودَانِ﴾ أي: تمنعان بهيمتهما عن الماء، والدود فيه معنى آخر غير المنع والطرود، وهو:

رد الشيء بعضه على بعض، وكذلك كانت المرأتان تفعلان، فقد كانتا تردان غنمهما بعضهما على بعض؛ لأن الغنم من طبيعتها إذا وردت الماء أن





تسرع عليه، فكلما رد صاحبها أولها أسرع آخرها، ومعرفة ذلك مهم في بيان أثره على عفة المرأتين.

وقد ورد هنا تفسيران غريبان، هما:

- ١- أن معنى تذودان: أي تذودان الناس عن غنمهما^(١)، ولو كان ذلك كذلك لما قال لهما موسى عليه السلام: ﴿مَا خَطْبُكُمَا﴾ حيث لم يكن للسؤال فائدة.
- ٢- أن معنى تذودان أي: تذودان عن وجوههما نظر الناظرين لتسترهما^(٢)، ولا شك ببطلان ذلك بدلالة جوابهما حيث قالتا: ﴿قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّى يُصْدِرَ الرِّعَاءُ﴾.

وفي هذا الجزء من الآية الفوائد الآتية:

- ١- ابتعاد المرأة عن أماكن تجمع الرجال، وتقدر المخالطة للحاجة بقدرها.
- ٢- جواز اشتغال النساء بأشغال البيت والرعي والسقي.
- ٣- الأصل في الرعي والسقي، ومثله ما يستدعي الخروج أنه للرجال إلا في حال الضرورة، كأن لا يوجد أبناء ذكور للآب، فتخرج البنات، ودل على ذلك خروج تلك الأمة الكثيرة من الرجال يسقون الماء، ولم يوجد إلا هاتان البنتان مع غنمهما، فدل على أنهما خلاف الأصل.
- ٤- في حال خروج المرأة الفضل أن تخرج معها أختها لإيناسها ومساعدتها، ويكون ذلك آمن لهما وأكثر حفظاً لهما، ولا يعني ذلك تخوين النساء،

(١) تفسير الطبري (١٩/٥٣٣).

(٢) روح المعاني (٢٠/٥٩).





كما يعتقدوه مرضى القلوب، وإنما تخوين الخائن من منتكسي الفطر من الناس.

قوله: ﴿قَالَ مَا خَطْبُكُمَا﴾ أي: ما شأنكما؛ لأن أمرهما كان يسترعي الانتباه، ويستدعي السؤال، فوجود امرأتين في مكان منعزل عن الناس، ووجود أمة من الناس، والمرأتان تذودان الغنم وتردان بعضها على بعض، ولم يسقيا ولم يرجعا إلى بيتهما، كل ذلك كان أمراً يستدعي الانتباه والسؤال، فقال موسى عليه السلام: ﴿مَا خَطْبُكُمَا﴾.

وفيها مخاطبة الرجل الأجنبي للمرأة الأجنبية فيما يعني^(١)، ومن الحاجة وجود سببها.

قوله: ﴿قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّى يُصَدِرَ الرِّعَاءُ﴾ هذا جواب المرأتين والمعنى: لا نسقي ماشيتنا حتى يصدر الرعاء مَواشِيَهُمْ، وإنما نسقي مواشينا ما أفضلت مواشي الرعاء في الحوض.

وإسناد القول إليهما مع أن المتكلم إحداهما أسلوب عربي معروف وكثير في القرآن.

وفي هذا الجزء من الآية فوائد منها:

- ١- قدمتا النفي للتأكيد على أن السقي مع وجود الرعاء والسقاة أمر لا يمكن.
- ٢- حتى: حرف من حروف الغاية، وهي تقييد أن الامتناع يستمر إلى زوال العذر، وهو وجود الرعاء.

(١) روح المعاني (٧٠/٢٠).





٣. علقنا سقيهما ليس بسقي الرعاة فحسب، وإنما أبعد من ذلك، وهو: صدور الرعاة، وهذا غاية ما يكون من العفة والخشية من مخالطة الرجال، وأبعد ما يكون عن مخالطة الرجال لهما، وقطع لجميع الوسائل التي يمكن من خلالها حصول الاختلاط بهم، فإن الصدور لا يكون إلا بعد تمام عملية السقي والانتقال بعد ذلك، أما ما قبل ذلك فيسمى سقي.

٤. يفهم من مجمل قولهما أن ذلك عادة لهما، فتقديم النفي، وذكر الغاية يفيد الاستمرار، فكأن ذلك عادة مستمرة لهما.

قوله: ﴿وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ﴾ أي: إن أباهما رجل كبير في السن لا يستطيع أن يقوم بعملية السقي.

وفي هذا الجزء من الآية من الفوائد ما يأتي:

١. إن المرأتين ليس لهما إلا والدهما.
٢. إن والدهما كان شيخاً كبيراً في السن.
٣. في الآية خدمة الوالد، خاصة مع تقدم السن، فيخدم حتى في الأمور التي تقتضي الخروج من البيت بالنسبة إلى المرأة.
٤. في الآية تنوع ظروف الناس، فهناك من لديه أولاد يقومون بالسقي والرعي وغيره، وهناك من ليس لديه إلا بنات، وهناك من ليس عنده أحد، وهذا راجع لحكمة الله سبحانه وتعالى.





٥. واضح من الآية أن أباهما كان طاعناً في السن جداً؛ لأنهما جمعا في وصف أبيهما بين الشيخوخة والوصف بكبر السن، مع أن أحدهما يفني عن الآخر، وطول العمر معروف في الأمم الماضية، والله أعلم.

٦. يفهم من قول المرأتين ذلك أن العلة في خروجهما هو أن أباهما شيخ كبير، فلو لم يكن شيخاً، أو كان عندهما شخص غيره لانتفت العلة ومن ثم لم يخرججا، وهذا مفهوم المخالفة.

وفهم من مجموع الآية الكريمة ضعف المرأتين عن السقي من خلال الأمور الآتية:

١. وجود أمة من الناس على الماء.
٢. تأخرهما عن الرجال وانعزالهما عنهم.
٣. رؤية الأغنام للماء ما يجعل من الصعوبة السيطرة عليها أحياناً، كما هي عادة البهائم، وهذا يجعل الأمر فيه مشقة بالنسبة إليهما، ولعل هذا السر في كونهما امرأتين اثنتين، ولم تكن واحدة.
٤. انتظارهما صدور الرعاة، وليس سقيهما فحسب، وهذا يأخذ مدة زمنية طويلة.
٥. لا يوجد معهما أحد يسقي لهما.
٦. أبوهما شيخ كبير.

فظهر بذلك ضعفهما عن السقي، وهذا ما دعا موسى عليه السلام ذا المروءة أن يقوم بالسقي.





قوله تعالى: ﴿ فَسَقَى لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّى إِلَى الظِّلِّ فَقَالَ رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ ﴾.

قوله: ﴿ فَسَقَى لَهُمَا ﴾ أي: تولى موسى أمر السقاية لهما.

وفي هذا الجزء من الآية ما يدل على:

١- اتضح فيها نتيجة سؤال موسى ﷺ لهما، فقد أعقب القول بالفعل، وهذا اللائق به ﷺ.

٢- فيها مروءة موسى ﷺ، وقد استنبط بعض المفسرين أن أولئك القوم كانوا لثامًا؛ لأنهم لم يكونوا يترفقون بغير جنسهم^(١) وأعتقد أن هذا مجازفة، والمرأتان لحيائهما لم تطلبا من أحد المساعدة، حتى موسى ﷺ لم تطلبا منه المساعدة، وإنما لكمال مروءته سقى لهما من غير طلب، ثم إن عادة الناس السقاة حينما يحين وقت الورود ينشغلون عن بعضهم، خاصة مع ازدحام الأعداد الذي يفيدهم وصفهم بأنهم أمة من الناس؛ فكيف يلتفتون إلى امرأتين تبعدان عنهما بغنمهما، والله أعلم.

٣- تدل الآية على أن تقديم الخدمة للغير، خاصة لمن يحتاج إليها أمر مفطور عليه البشر، فكل حضارة تعزل الناس عن بعضهم، بحيث لا يلتفت أحد إلى أحد إلا على وجه الندرة، حضارة مخالفة لفضيلة البشر.

٤- في الآية كذلك أن السقي ومساعدة الضعفاء لا تخرم المروءة، وقد ثبت في الحديث الصحيح قوله: «وهل من نبي إلا قد رعاها»^(٢).

(١) روح المعاني (٥٩/٢٠).

(٢) أخرجه البخاري (٣٢٢٥) ومسلم (٥٤٧٠).





٥. فيها الدلالة على أن الأنبياء من أكمل الناس حتى قبل النبوة، فموسى ﷺ في ذلك الوقت لم يكن نبياً، وفعل هذا العمل الذي يدل على حسن الأخلاق والنخوة والشهامة، فالله أعلم، حيث يجعل رسالته.

٦. فيها أن أعظم النفع تقديم الخدمة للغير من غير طلب أجرٍ على ذلك، كما فعل موسى ﷺ، فلم يطلب على ذلك أجراً.

٧. دخول الفاء على: ﴿فَسَقَى لَهُمَا﴾ دليل على مبادرة موسى للسقي^(١) بعد سماع قولهما، فلم يتأخر، ولم يتوان، وهذا اللائق به ﷺ.

٨. يفيد الضمير: ﴿لَهُمَا﴾ أن المرأتين لم تذهبا مع موسى إلى البئر، وإنما تولى موسى ﷺ عملية السقي حتى ارتوت الأغنام، ثم أرجعها إليهما، وهذا المنتهى في النخوة، ويؤيد ذلك قول المرأتين في بداية الأمر: ﴿لَا نَسْقِي حَتَّى يُصْدِرَ الرِّعَاءُ﴾.

٩. دخول اللام في قوله: ﴿لَهُمَا﴾ هي لام الأجل، أي لا يدفعه لذلك إلا هما، أي رافعةً بهما وغوثاً لهما، وذلك من قوة مروءته أن اقتحم ذلك العمل الشاق على ما هو عليه من الإعياء عند الوصول^(٢)، وهذا يؤكد أنه لم يكن به حاجة للماء؛ وإنما لمساعدتهما ﷺ.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ تَوَلَّى إِلَى الظِّلِّ﴾ أي: رجع إلى مكان فيه ظل.

وفي هذا الجزء من الفوائد ما يأتي:

(١) التحرير والتنوير (١٠/٤٥٢).

(٢) المصدر السابق.



١. يفيد ذلك أنه كان جالساً من قبل في ظلٍّ، فرجع إليه^(١)؛ لأن التولي رجوعٌ على طريقه.

٢. ذكر الظل يفيد أن الجو كان حاراً مشمساً^(٢)، وهذا يحسب لموسى ﷺ في مروءته، حيث اجتمع عليه مشاق عدة هي:

أ. مشقة السفر.

ب. وطول الطريق، فإن الطريق من مصر إلى ديار مدين طويل.

ج. وحرارة الشمس، كما دل عليه ذكر الظل.

د. وعناء السقي، كما هو معروف عند أهله.

هـ. ومزاحمة القوم، فإنهم كانوا أمة من الناس يسقون.

٣. تولّى أشد من ولّى، ويؤيد ذلك زيادة الحروف التي تدل على زيادة المعنى^(٣)، ولعل اللطيفة في ذلك هي ما كان عليه موسى ﷺ من الإعياء والتعب الشديد، فناسب أن يكون اللفظ بالتشديد وزيادة الحروف، فكأن قواه خارت، فاحتاج إلى أن يكون رجوعه بشدة، والله أعلم.

٤. ذكر الظل يدل على وجود ما يستظل به موسى ﷺ، وقد قيل في ذلك أقوالٌ لا دليل على تحديد نوعٍ منها، فيبقى على إطلاقه، والله أعلم بحقيقته.

(١) التحرير والتنوير (٤٥٢/١٠).

(٢) التفسير الكبير (٢٠٥/٢٤).

(٣) التحرير والتنوير (٤٥٢/١٠).





قوله: ﴿فَقَالَ رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ ﴿١﴾ أي: إن موسى عليه السلام دعا ربه بعد أن سقى للمرأتين، وذهب للظل واستراح، فقال في دعائه: إني لأي شيء أنزلت إلي من خير قليل أو كثير غث أو سمين لفقيرٌ ومحتاج (١).

وهذا الجزء العظيم من الآية الكريمة فيه أمور كثيرة، منها:

١. عظيم شكر موسى لربه سبحانه وتعالى، حيث أتى بجملة شاملة جامعة لأنواع المحامد، كما سيظهر.
٢. سلامة فطرة موسى عليه السلام من التبذل والانحراف، فقد أسدى النعم إلى بارئها سبحانه وتعالى، كما تدل عليه الفطرة السوية التي لم تتحرف، وكان هذا قبل النبوة.
٣. ذكر الربوبية هنا والبدء به لمناسبة الحال، فإن حال موسى عليه السلام بعد أن عصمه الله من القتل، وأطعمه، وآواه، فكلها أمور تتعلق بربوبية الله.
٤. تأخير ذكر الخير ليشمل أمورًا كثيرة حصل عليها موسى عليه السلام، منها:
 - أ. سلامته من القتل حين ولادته.
 - ب. تربيته في بيت فرعون حتى ترعرع.
 - ج. سلامته من القتل بعد قتله القبطي.
 - د. نجاته في هروبه.

(١) التفسير الكبير (٢٤/٢٠٥).





- هـ - حفظه في طريقه حتى وصل لديار مدين.
- و - وصوله لمكان ماء ومورد أناس، هذا يبعث الأمان في نفس الإنسان.
- ز - وجود ظل يستظل به، كما صرحت به الآيات.
- ٥ - قوله: ﴿مَنْ خَيْرٍ﴾ يشمل أنواع الخيرات؛ لأنه نكر لفظ الخيرية، وأتى قبلها بمن التبعية، فكأن المعنى: أي ذرة من خيرٍ.
- ٦ - أسند نزول الخيرات من الله سبحانه وتعالى.
- ٧ - فيه عبودية الأنبياء الحقيقية القائمة على غاية الافتقار لله، وقد تمثل هذا في قول موسى ﷺ: ﴿فَقِيرٌ﴾.
- ٨ - تنكير وتأخير لفظ: ﴿فَقِيرٌ﴾ يدل على كامل الافتقار لله سبحانه وتعالى، وهذا يدل على فقر قلبه لربه الغني سبحانه وتعالى، ومتى وجد ذلك في القلب أورت أنواع المعارف الربانية والفتوحات الإلهية.
- ٩ - هذا القول من موسى ﷺ يأتي على وجهين:

الأول: ثناء على الله، والمعنى:

أنه يثني على ربه بأنه ينزل عليه من الخيرات التي هو فقير عليه، وعلى هذا فهو دعاء عبادة.

الثاني: دعاء لله، والمعنى:

أنه يدعوربه، ويعرض حاله بأنه فقير لكل خير ينزله الله عليه، فهو يطلب ربه الخير، وعلى هذا فهو دعاء مسألة.





قوله تعالى: ﴿فَجَاءَتْهُ إِحْدَاهُمَا تَمْشِي عَلَىٰ اسْتِحْيَاءٍ قَالَتْ إِنَّكِ ابْنِي
يَدْعُوكَ لِجِزْيِكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا فَلَمَّا جَاءَهُ، وَقَصَّ عَلَيْهِ الْقَصَصَ
قَالَ لَا تَخَفْ نَجَوْتُ مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿٢٥﴾﴾.

قوله: ﴿فَجَاءَتْهُ إِحْدَاهُمَا تَمْشِي عَلَىٰ اسْتِحْيَاءٍ﴾ أي إن إحدى البنيتين
جاءت لموسى ﷺ وهو تحت الظل، وكانت تمشي بحياء شديد، كما يفيد
لفظ الاستحياء.

وفي هذا الجزء من الآية فوائد عدة، منها:

١- إن المرأتين عرفتا أن موسى ﷺ غريب عن أهل مدين بدليل أن المرأة هنا
لما أرادت الذهاب إلى موسى ذهبت إلى مكانه تحت الظل؛ ما يدل على
تيقنها أنه لم يغادر مكان الماء؛ لعدم وجود بيت له.

٢- الملاحظ أن إحدى المرأتين هي التي قدمت لموسى، ولم تكن معها أختها،
وفي ذلك سرٌّ سيظهر في أثناء عرض مظاهر العفة في القصة.

٣- دخول الفاء في قوله: ﴿فَجَاءَتْهُ﴾ يدل على أن الله استجاب لموسى ﷺ، وتدل
على أن والد المرأتين لم يتأن في إرسال ابنته لموسى ﷺ^(١).

٤- جمع الله بين: ﴿فَجَاءَتْهُ﴾ و﴿تَمْشِي﴾ ثم ذكر الحال وهو:
﴿اسْتِحْيَاءٍ﴾ ليشمل الحياء الحالين جميعاً، فالجاء كان على حياء،
والمشي كان على حياء، وهذا أبلغ في شدة الحياء^(٢).

(١) التحرير والتلوين (١٠/٤٥٣).

(٢) انظر: روح المعاني (٢٠/٦٤).





٥. حرف الجر: ﴿عَلَى﴾ للاستعلاء المجازي مستعارة للتمكن من الوصف (١)
أي إن الحياء كان بالغاً مبلغاً عظيماً.

٦. قوله: ﴿أَسْتَحْيَاءَ﴾ يختلف عن الحياء، فزيادة الحروف تدل على زيادة في المعنى، فالمراد: أن حال المرأة كان مبالغاً في الحياء، وسبب الحياء هنا ما يأتي:
أ. إنها امرأة أجنبية ستكلم رجلاً أجنبيّاً عنها.
ب. إنها وحدها.

ج. إنها ستدعوه، وعادة المرأة تستحي من دعوة رجل أجنبي.
د. سيكون هناك من يراها قطعاً وهي تكلمه، أو وهي تمشي معه على أقل تقدير، وكلاهما أمران داعيان للحزن عند المرأة المستحية.

٧. وصف عمر رضي الله عنه استحياء المرأة، فقال: كانت تجيء، وهي ليست خراجةً ولاجةً، واضعةً يدها على وجهها (٢).

وقال: مستترّةً بدرعها أو بكمّ قميصها (٣).

وقال: فأقبلت إليه ليست بسلفع (٤) من النساء لا خراجةً ولا ولاجةً، ثوبها على وجهها (٥).

(١) التحرير والتنوير (٤٥٣/١٠).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک (٣٥٣٠)، وقال: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٣٦٠/٤).

(٤) سَلِيْطَةٌ جَرِيْئَةٌ. انظر: لسان العرب (١٦١/٨).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤٥٤/٧).





وبهذا وصف ذلك أهل العلم، كما في تفسير الطبري رحمه الله^(١).

فظهر بمجموع هذه الأوصاف ما يأتي:

أ - إنها عفيفة اللسان، فليست بجريئة.

ب - إنها قليلة الخروج من البيت، فليست خراجة ولاجة.

ج - ساترة لوجهها، سواء بوضع كمها أو درعها أو يدها أو جزء من ثوبها.

وهذا يدل على أن أمور الحياء يرتبط بعضها ببعض، فالحياء في المشي يتبعه حياء في الستر والتغطية واللسان وغير ذلك، والجوارح يرتبط بعضها ببعض.

٨ - هذه الآية تدل على أن الفطرة تقتضي ستر وجه المرأة إلا عن محارمها، فمن تكشفت أو من دعا إلى التبرج، أو كل شعار يدعو للكشف فهو مصادم للفطرة السوية القديمة قديم التاريخ، كما بينته هذه الآيات.

٩ - وصف الله لمجيء المرأة ومشيتها بالحياء أمر مقصود لذاته، ووجه ذلك أننا نعلم أن المجيء والمشى مما لا يؤثر في أحداث القصة، وعادة القرآن الاختصار غالباً، فدل ذكرهما على أنه مقصود التنبيه إليه والإشادة به ولفت الانتباه له، والله أعلم.

١٠ - إتيان إحدى المرأتين يؤكد أن والدهما ليس عنده معين غيرهما^(٢).

قوله: ﴿قَالَتْ إِيَّاكَ أَيْ يَدْعُوكَ لِيَجْزِيكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا﴾ أي

قالت المرأة: إن أبي يدعوك ليثيبك على ما سقيت لنا.

(١) تفسير الطبري (١٩/٥٥٨).

(٢) تفسير الرازي (١/٣٤٨٨).





وفي هذا الجزء من الآية فوائد كما يأتي:

١. فيه حياء المرأة، حيث أسندت الدعوة لأبيها، فقالت: ﴿إِنِّي أُنِيبُ﴾ ولم تقل مثلاً: (إننا ندعوك)؛ وهذا أبعد عن الريبة^(١)؛ ولأن أباهما هو الداعي على الحقيقة؛ ولأنها أستر لها مع الرجل الأجنبي.

٢. ابتدأت كلامها بالتأكيد: ﴿إِنِّي أُنِيبُ﴾ حكاية لما في كلامها من تحقيق الخبر للاهتمام به^(٢)، وهذا أدهى لقطع ألفاظ التأكيدات الأخرى، فإن المقام مقام طلب دعوة، فيستدعي ذلك التأكيد على المدعو بمؤكدات، وقد يطول ذلك، فاختصرت هذه المرأة ذات الحياء الأمر، فبدأت بالتأكيد، ونسبت التأكيد لأبيها؛ حتى لا يكون لموسى ﷺ خيار في الرفض.

٣. أبهمت الجزاء: ﴿قَالَتْ إِنِّي أُنِيبُ أُنِيبُ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا﴾ ولم تذكر الجزاء؛ وذلك لأنها لا تعلم ما يريد أن يجازيه به والدها، وهذا يؤكد أنها مرسلة من قبل أبيها، ولم تأت من نفسها، وهذا أبلغ في حياتها.

٤. فيه جزاء المعروف، فإن والد المرأتين لما علم صنيع موسى ﷺ بابتتيه أراد أن يجازيه، فمن المروءة أن يجازي الإنسان من صنع له معروفًا، وهذا يدل على ما كان عليه والد المرأتين من الكرم والسماحة وحسن الأخلاق.

٥. قوله: ﴿مَا سَقَيْتَ لَنَا﴾ ما: مصدرية، ولا يجوز أن تكون موصولة؛ لأن ما يستحق عليه الأجر فعله، لا ما سقاه، إذ هو الماء المباح^(٣).

(١) روح المعاني (٦٥/٢٠).

(٢) التحرير والتنوير (٤٥٣/١٠).

(٣) روح المعاني (٦٥/٢٠).



قوله: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُ، وَقَصَّ عَلَيْهِ الْقَصَصَ قَالَ لَا تَخَفْ نَجَوْتَ مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾. أي فلما جاء موسى عليه السلام لوالد المرأتين ذكر له قصصه من حين وجوده في مصر إلى وصوله مدين، فأجابه والد المرأتين، وطمأنه بعدم الخوف، وبشره بالنجاة من القوم الظالمين.

وفي هذا الجزء من الآية من الفوائد ما يأتي:

١. قوله: ﴿وَقَصَّ عَلَيْهِ الْقَصَصَ﴾ دليل على أن والد المرأتين سأله عن أموره، وهذا مما طوي في القرآن، ويدل عليه ما ظهر في الآية، فإن ثبت ذلك كان فيه الدلالة على سؤال الضيف عن أموره، ولو كانت خاصة.

٢. الملاحظ أن موسى لم يقص القصص إلا لما وصل لوالد المرأتين، ولهذا قال الله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُ، وَقَصَّ عَلَيْهِ الْقَصَصَ﴾ وهذا يبين لنا الفارق بين تعامل موسى عليه السلام مع المرأة وتعامله مع والدهما، ففي حال وجود المرأتين أو إحداهما نجد موسى عليه السلام يقتصر على الكلام القليل جداً، وعلى هيئة سؤال أيضاً، بينما عندما التقى أباهما لم يكتفِ بقصة واحدة، وإنما ﴿وَقَصَّ عَلَيْهِ الْقَصَصَ﴾.

٣. ذهب موسى عليه السلام قد يسبب إشكالاً مفاده:

كيف ساغ لموسى عليه السلام أن يسير مع امرأة لا تحل له ^(١)؟

(١) كيف يسوغ الاحتجاج بجواز الاختلاط: بناء على سير موسى عليه السلام مع المرأة وحدهما في الطريق؟! ويكفي في بطلانه أن صاحبه ضاقت عليه أدلة جواز الاختلاط، فاحتج بمفهوم آية في حالة ضرورة من سيرة نبي لم يرسل إليه بعد.





والجواب:

إن حال هذه المرأة حالُ ضرورة، بدليل سقيا موسى ﷺ لهما، وإرسال والد المرأتين إحداهما مرة ثانية ما يدل على أنه لا يوجد عنده أحد غيرهما، وفي مثل هذه الحال يختلف الحكم عن الحالة المستقرة التي لا ضرورة فيها، فيجوز المشي معها.

٤. فيها تأكيد على حسن ضيافة وكرم والد المرأتين؛ وذلك لأنه ترك لموسى ﷺ حريته في القصص وتتابعها ما يدل على عدم مقاطعته، وعلى أقل تقدير لو لم يجد موسى ﷺ من حسن الاستماع والإنصات لم يستمر في سرد القصص عليه، كما هو الحال في طبيعة البشر.

٥. قوله: ﴿قَالَ لَا تَخَفْ﴾ يدل على أن موسى ﷺ ذكر في قصصه ما يدل على خوفه، وأنه غير آمن من القوم الظالمين.

٦. في قوله: ﴿قَالَ لَا تَخَفْ﴾ يدل على أن طمأنة الضيف الخائف من حسن الضيافة، وهي أكد من القيام بحقه من المأكل والمشرب، فالخائف لا يستسيغ الأكل والشرب.

٧. قوله: ﴿بَجَوَّتْ مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ فيه دلالة على أن بغي فرعون كان عاماً وظلمه منتشرًا معروفًا، وفسر المفسرون سبب النجاة بأن فرعون ليس له سلطان على بلاده^(١).

(١) تفسير الطبري (٥٦٠/١٩).



قوله تعالى: ﴿قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَعْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنْ اسْتَعْجَرْتِ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾.

أي: قالت إحدى المرأتين: يا أبتِ، اجعله أجيراً عندنا، فإنه قوي أمين. وفي هذا الجزء من الفوائد ما يأتي:

١. الظاهر من لفظ الآية أن المتكلمة بهذا الكلام هي غير التي دعته، فلو كانت هي الداعية لما تكرر قوله: ﴿إِحْدَاهُمَا﴾ لقرب العهد بذكره، فلما كرر علم أن فائدة ذلك هي الإشارة لغيرها، والله أعلم بحقيقة الأمر، ولا يترتب على ذلك فائدة كبيرة إلا إعمال الفكر في آيات الكتاب.

٢. فيه فطنة المرأتين وحسن استغلالهما للفرصة، فوجود مثل هذا الرجل بصفاته العالية وأمانته وقوته فرصة قد لا تتكرر، فأحسنت المرأتان استغلالهما، وهذا يدل على حسن التربية التي تربين عليها، ولكي نعرف قيمة ذلك، فلننظر إلى أعداد الفرص التي فاتت بسبب عدم حسن استغلالنا.

٣. المرأة وجهت خطابها لأبيها قائلة له: ﴿يَا أَبَتِ﴾ فليس لها مع الرجل الأجنبي كلام، وإنما كلامها مع أبيها، والبنت تقول لأبيها ما تشاء.

٤. يستنبط من تصريحها بطلب الاستئجار: ﴿يَا أَبَتِ اسْتَعْجِرْهُ﴾ فائدة تربوية تتعلق بعلاقة الأب مع أبنائه، وخاصة البنات، وهي:

إن العلاقة بينهما يجب ألا تقوم على الشك والريبة، وإنما ينبغي إعطاء البنات الثقة بأنفسهن مع بذل التربية، فإن هذه المرأة هي التي اقترحت





على والدها استئجاره، ولو لم تكن العلاقة بينهما في غاية الثقة لأصابها الخوف من اتهام والدها لها.

٥. تُظهر هذه اللفظة: ﴿يَتَأَبَّتْ أَسْتَجِرُّهُ﴾ الحاجة الشديدة لأهل هذا البيت لوجود أجير يقوم بالأعباء.

٦. وتدل هذه الجملة: ﴿يَتَأَبَّتْ أَسْتَجِرُّهُ﴾ على أن أهل هذا البيت كانوا يبحثون عن أجير منذ مدة، بدليل أنها لما رأت صفات موسى ﷺ أشارت على أبيها باستئجاره مباشرة.

٧. في قولها: ﴿يَتَأَبَّتْ أَسْتَجِرُّهُ﴾ فإشارة هذه المرأة الصالحة، فقد كان موسى ﷺ خير أجير لهم.

٨. في قولها: ﴿يَتَأَبَّتْ أَسْتَجِرُّهُ﴾ المبادرة ببذل الرأي إن غلب على ظن صاحبه حسنه، فيتأكد بذله للرأي خاصة إن كانت المصلحة قد تفوت إن لم يبذل رأيه.

قوله: ﴿إِنَّ خَيْرَ مَنْ أَسْتَجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾ أي: إن أفضل من استأجرته الإنسان القوي في بدنه، والأمين، فلا يخون.

وهذا الجزء من الآية فيه من الفوائد ما يأتي:

١. المرأة صرفت الكلام عن موسى ﷺ، فبداية كلامها قالت: ﴿يَتَأَبَّتْ أَسْتَجِرُّهُ﴾ ثم صرفت الكلام، فقالت: ﴿إِنَّ خَيْرَ مَنْ أَسْتَجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾ ولم تقل: إنه قوي أمين، وهذا يرجع لحياتها وعفتها، فناسب أن تأتي بوصف عام.





٢. قولها: ﴿إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾ دليل على خبرة هذه المرأة في الحياة ومعرفتها بشؤون الأمور، وكمال عقلها، وعلى هذا ينبغي أن تكون المرأة الصالحة على قدر من المعرفة وفهم أمور الحياة خارج إطار الحياة الزوجية.

٣. جمعت المرأة في كلامها جميع الصفات اللازم توافرها في الأجير، وهي تجتمع في صفتين:

• الأولى: القوة.

وهي تشمل القوة في البدن والعزيمة والإرادة، ويتفرع عنها الشجاعة والبسالة واتخاذ القرار وقوة الشخصية والثبات، وما يخالف العجز والكسل وغير ذلك من المعاني العظيمة التي يحتاج إليها العمل، ويعود النقص فيها بالإضرار بالعمل.

• الثانية: الأمانة.

وهي تشمل إتقان العمل وحسن أدائه وبذله والاهتمام به والنصح له والتفاني فيه، وغير ذلك مما يكون ضرورياً في العمل.

فرحم الله هذه المرأة التي اختصرت دورات تدريبية كثيرة في أفاضل موجزة، وهذا هو منطق الحكمة حينما يتكلم، فنسأله سبحانه الحكمة.

٤. يستتبط من البدء بالقوة أنها أولى الصفتين وأهمهما، ولا يعني ذلك نقص الأمانة، لكنه يدل على كمال القوة في الفضل، وهذا مبني على أن أسلوب التقديم في القرآن لا بد أن يكون له اعتبار.





٥. قوله: ﴿الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾ قيل في قوة موسى ﷺ وأمانته أقوال^(١):

• أما قوته:

فقيل: إنه أزال صخرة على البئر لم يستطع عدد من الرجال إزاحتها، وأعداد الرجال تختلف بحسب اختلاف الروايات.

وقيل: لأنه ماء الحوض من دلو واحدة كانت كبيرة، وقيل غير ذلك من الأقوال.

• وأما أمانته:

فقيل: إنه غض الطرف عنهما حين القدوم.

وقيل: إنه حين سار معها استدبرتها الريح، فلم يشأ أن يقع نظره عليها، فمشى أمامها.

وهي أقوال، وإن كانت متعددة إلا أنها تفيد قدرًا مشتركًا لا يمكن نفيه، ويليق بموسى أن يفعله فتتابع المفسرون على ذكره، وكونه صالحًا بحال موسى ﷺ يدل على صحة ذلك القدر.

• وعلى العموم:

هذا القول من المرأة يدل على أنها رأت من موسى ﷺ ما يدل على قوته وأمانته.

(١) انظر: تفسير الطبري (١٩/٥٦٢).



٦. هذه المرأة لم تمدح موسى عليه السلام هذا المدح إلا بعد أن رأت منه من الفعل ما يدل على أهلية موسى عليه السلام، ففيه أن المرأة عليها أن تقارن بين أقوال الرجال وأفعالهم، فيكون حكمها مبنياً على تصديق الأفعال للأقوال، فتصيب بإذن الله.

قَالَ تَعَالَى: ﴿ قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَنْكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ عَلَيَّ أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَنِي حِجَابٌ فَإِنْ أَتَمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِنْدِكَ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَمْسُقَ عَلَيْكَ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ (٢٧) .
قوله: ﴿ قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَنْكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ ﴾ أي: أريد أن أزوجك إحدى ابنتي هاتين.

وفي هذا الجزء من الآية فوائد:

١. فيه فطنة وولد المرأتين، لما سمع منطلق موسى عليه السلام، ورأى مساعدته لابنتيه علم أنه أهل للزواج، وهي فطنة دقيقة، ومن عرف هذا عرف أن المرأة خرجت من تربية هذا الرجل، فالصفات متشابهة.
٢. فيه أن الأب إن رأى الرجل المناسب فمن تمام العقل أن يخطبه لابنته.
٣. هذا الأب أحسن تربية ابنتيه أولاً، ثم أحسن لهما اختيار الزوج آخرًا، وهكذا يكون الأب في عنايته بيناته، حتى يخرجن من بيته.
٤. لا حرج في التصريح المباشر في خطبة الرجل لابنته، كما فعل والد المرأتين، فقد قال: ﴿ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَنْكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ ﴾ وهذا لا شك أنه يدل على حريص كبير على من تحت ولايته في النصح والإرشاد.





٥. فيه تزويج البنت الصغرى قبل الكبرى؛ لقوله: ﴿إِحْدَى ابْنَتَيَّ﴾ وهذا من فقه والد المرأتين في مراعاة مصلحة بناته، ومثل هذا الأب الناصح مما يحارب به العادات الجاهلية في تحجير البنات، وكم تسببت تلك العادات الفاسدة من فساد في المجتمع، وأغرب ما في الأمر أن الناس لا ينقصهم وعي في ضررها، لكن تنقصهم الشجاعة في كسرها، والله المستعان.

٦. والإشارة في قوله: ﴿هَاتَيْنِ﴾ إلى المرأتين اللتين سقى لهما إن كانتا حاضرتين معاً دون غيرهما من بنات شعيب لتعلق القضية بشأنها، أو تكون الإشارة إليهما لحضورهما في ذهن موسى ﷺ باعتبار قرب عهده بالسقي لهما إن كانت الأخرى غائبة حينئذ^(١).

قوله: ﴿عَلَىٰ أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَنِي حِجَجًا فَإِنْ أَتَمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِنْدِكَ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَسُقَّ عَلَيْكَ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ أي مقابل أن تعمل أجيراً عندي ثماني سنوات، فإن أحببت أن تتم عشر سنوات فأحسن من عندك، وليس داخلاً في شرط التزويج. وفي هذا الجزء من الآية الفوائد الآتية:

١. فيه تحديد المهر، فإنه حدد له العدد نصاً لا يحتمل، فقال: ﴿ثَمَنِي حِجَجًا﴾

(١) التحرير والتطوير (١٠/٤٥٤).





٢. فيه أن الحج فريضة إسلامية معروفة منذ القديم، وذلك لأن ﴿حَجَّجْ ط﴾ المراد بها السنون إلا أنها مأخوذة من أن الحج يأتي في نهاية العام، فأصبحوا يعبرون عن السنة بنهايتها، والله أعلم.

وقد حج إبراهيم عليه السلام، ونادى الناس بالحج، وبناء إبراهيم للبيت يدل على أنه بُني قبله، فقد جدد إبراهيم عليه السلام القواعد من البيت، وبنائه القديم يدل على أن الحج كان قبل إبراهيم عليه السلام، وسيستمر الحج إلى نزول عيسى عليه السلام، كما ثبت في الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه يحدث عن النبي صلى الله عليه وآله قال: «والذي نفسي بيده لِيُهْلَنَ ابن مريم بفضج الروحاء حاجاً أو معتمراً أو لثنتينهما»^(١).

٣. والد المرأتين قدم الثمن على العمل، فقال: ﴿إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَنْكَحَكَ إِحْدَى أَبْنَتَيْ هَاتَيْنِ﴾ ثم قال بعدها: ﴿عَلَى أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَنِي حَجَّجْ﴾ وهذا من حسن العرض والطلب، فإن تقديم الثمن والأجرة يجعل النفس تستهل العمل المراد، وحسن عرض الرجل يظهر من خلال ما يأتي:

- الأول: بدوّه بالطلب من موسى عليه السلام، فلم يفوت الفرصة على نفسه.
- الثاني: تقديمه الثمن على العمل، كما مر.

• الثالث: أسند فضل إتمام العشر إلى موسى عليه السلام، فقال: ﴿فَمِنْ عِنْدِكَ ط﴾ وهذا ادعى أن يستجيب المطلوب منه.

(١) أخرجه مسلم (٣٠٨٩).





- الرابع: جعل لموسى ﷺ الخيار في ابنتيه، فقال: ﴿إِحْدَى ابْنَتِي﴾.
- الخامس: تلفظه بالعرض بقوله: ﴿وَمَا أَرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ﴾
فمن سمع هذا التلطف سيوافق على العمل ولا بد، فهذا ما يسعى إليه الأجير.
- السادس: بيانه لحسن أخلاقه لموسى ﷺ، فقال: ﴿سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ وذلك لأن موسى ﷺ لا يعرف أخلاقه، فعرف هو بنفسه.
- السابع: تقديم الثمن اللازم قبل الثمن المستحب، فقدم الثماني سنين على العشر، وهذا أدهى للقبول عند الأجير، فإن الأجير يتطلع سماعه لما يطلب منه وجوباً أكثر مما يطلب منه نافلاً لعلمه بأنه غير لازم له.
- ٤. فيه جواز جعل ثمنين للمعاملة على أن يتم العقد على أحدهما، فتزول الجهالة، ويبين المفضل، فقول والد المرأتين: ﴿عَلَى أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَنِي حَبِيبٌ فَإِنْ أَتَمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِنْدِكَ﴾ ليس تردداً في الثمن حتى يمنع، وإنما خياران أحدهما لازم والآخر مستحب.
- ٥. قوله ﴿وَمَا أَرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ﴾ أصل في الرفق بالأجير.
- ٦. في مقولة والد المرأتين آداب الإجارة، وهو يدل على أن الأحكام الفقهية قد تختلف بحسب اختلاف الشرائع إلا أن باب الآداب واحد، فمن الآداب:





- الأول: بيان العمل تحديداً، وهو ما قصده بقوله: ﴿عَلَىٰ أَنْ تَأْجُرَنِي﴾.
- الثاني: بيان الأجرة تحديداً، وهو ما قصده بقوله: ﴿ثُمَّ لِي حِجَابٌ﴾.
- الثالث: تخيير المستأجر فيما خرج عن صلب الشروط، وهو ما قصده بقوله: ﴿فَإِنْ أَتَمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِنْدِكَ﴾.
- الرابع: الرفق، وقد مضى بيانه.
- الخامس: اللين، وهو لازم لقول والد المرأتين.
- السادس: صلاح المستأجر، وهو ما قصده بقوله: ﴿سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾.
- ٧. ينبغي للإنسان أن يعرف بنفسه وأخلاقه عند من لا يعرفه، ولا يعد ذلك من التزكية المنهي عنها، ولهذا قال والد المرأتين: ﴿سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾.
- ٨. فيه تعليق الأمور بإذن الله، لقوله: ﴿إِنْ شَاءَ اللَّهُ﴾.
- ٩. يظهر لي تواضع والد المرأتين من خلال ما يأتي:
- الأول: إنه علق الصلاح على المشيئة، فقال: ﴿سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ وفيه أدب مع الله بعدم التقدم والتألي بين يديه سبحانه وتعالى.
- الثاني: إنه أصر ذكر صلاحه، فجعله في نهاية الكلام، ولم يقدم به، فرحمه الله.





١٠. فيه تعليق الصلاح على المشيئة، فقد قال: ﴿إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ الصَّالِحِينَ﴾ وبناءً عليه يصح تعليق الإيمان على المشيئة.

قَالَ تَعَالَى: ﴿قَالَ ذَلِكَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ أَيَّمَا الْأَجَلِينَ قَضَيْتُ فَلَا عُدْوَانَ عَلَيَّ وَاللَّهُ عَلَىٰ مَا نَقُولُ وَكِيلٌ﴾ أي: إن موسى ﷺ وافق على ما شرطه والد المرأتين من الشروط التي عليه والتي على موسى ﷺ، ووكل أمره لله سبحانه وتعالى.

وفي هذا الجزء من الآية من الفوائد ما يأتي:

١. اسم الإشارة: ﴿ذَلِكَ﴾ يعود على ما سبق ذكره^(١) وهو ﴿عَلَىٰ أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَنِي حِجَجًا فَإِنْ أَتَمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِنْدِكَ﴾.

٢. قوله: ﴿بَيْنِي وَبَيْنَكَ﴾ أقوى في الدلالة على الموافقة على الشروط المذكورة.

٣. أكد موسى ﷺ حق الخيار لنفسه، وهذا لأن مدار الاختلاف غالباً في الشروط التي يترك الخيار فيها، فاحتاط موسى لنفسه، وأكد الخيار بقوله: ﴿أَيَّمَا الْأَجَلِينَ قَضَيْتُ فَلَا عُدْوَانَ عَلَيَّ﴾ وهذا من فقهه موسى ودرايته بأحوال الناس.

٤. قوله: ﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ مَا نَقُولُ وَكِيلٌ﴾ يحتمل أنه من كلام موسى ﷺ، ويحتمل أنه من كلام والد المرأتين، وهما احتمالان قويان ولكل وجه قوي:

(١) التحرير والتنوير (١٠/٤٥٧).





فيقوي أنه من كلام موسى عليه السلام: صلته بكلام موسى عليه السلام مباشرة، فيكون اللائق ألا يفصل كلامه.

ويقوي أنه من كلام والد المرأتين: أن كلام موسى عليه السلام انتهى عند الموافقة، فاقتضى المقام أن يقول والد المرأتين ذلك، ولأن موسى سيتزوج المرأة، وقد يفي بالرعي، وقد لا يفي بالمدة، فاحتاج والد المرأتين تذكيره بالله سبحانه، وأنه الوكيل على أمره.

٥. قوله: ﴿فَلَا عُدْوَانَ عَلَيَّ﴾ يدل على أن مخالفة الشروط المتفق عليها يعدّ عدواناً وظلماً، وهذا في جميع الملل.

٦. قوله: ﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ مَا نَقُولُ وَكِيلٌ﴾ فيه دلالة على ختم المتعاقدين بالتذكير بالله، وأنه شهيد وعلیم ووكيل، فإن ذلك يناسب المقام، وله من الفوائد: إنه يقيم الحجة على من أراد سوءاً، وإنه يؤثر فيمن كانت نيته باطلةً.

٧. قوله: ﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ مَا نَقُولُ وَكِيلٌ﴾ عدى الوكيل بحرف الجر: ﴿عَلَىٰ﴾ والسبب:

إنه ضمّن الوكيل معنى الشاهد، فعدها بحرف: ﴿عَلَىٰ﴾ وكان حقه أن يعدى بحرف (إلى) ^(١).

فكان المعنى:

والله شهيد على ما نقول، ومعلوم أن الشهادة أبلغ؛ لأنها تتضمن العلم

والمراقبة.

(١) التحرير والتنوير (١٠/٤٥٧).

